

# منحة الرؤوف المعطي

ببيان

ضعف وقوف الشيخ المبطي

.....  
ولين

## كتاب: الحجة المبينة

لصحة فهم عبارة المدونة



كلامها لابي الفضل المحدث حافظ عبد الله بن  
محمد بن المصنف القماري حفظه الله آمين

دار الطباعة الحديثة

مؤسسة ثقافية

للطبع والنشر والتوزيع

51 - 53 زنقة فيردان

الدار البيضاء

1  
2  
3  
4  
5  
6  
7  
8  
9  
10  
11  
12  
13  
14  
15  
16  
17  
18  
19  
20  
21  
22  
23  
24  
25  
26  
27  
28  
29  
30  
31  
32  
33  
34  
35  
36  
37  
38  
39  
40  
41  
42  
43  
44  
45  
46  
47  
48  
49  
50  
51  
52  
53  
54  
55  
56  
57  
58  
59  
60  
61  
62  
63  
64  
65  
66  
67  
68  
69  
70  
71  
72  
73  
74  
75  
76  
77  
78  
79  
80  
81  
82  
83  
84  
85  
86  
87  
88  
89  
90  
91  
92  
93  
94  
95  
96  
97  
98  
99  
100

# منحة الرؤوف المعطي

ببيان

ضعف وقوف الشيخ الهبطي

\* \* \*

لابي الفضل

عبد الله بن محمد بن الصديق

عفا الله عنه



ويليه

## كتاب: الحجة المبينة

لصحة فهم عبارة المدونة

للمؤلف

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل كتابه هدى ورحمة ، وجعله  
شفاء ونعمة ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد هادي  
الامة ، وكاشف الغمة ، ورضوان الله على آله نوي  
الرتب السنية ، وشرف الهمة .

أما بعد فان الوقوف ، علم من علوم القرآن الكريم ،  
عنى به الصحابة ، لتلقيهم اياه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ، واعتنى به العلماء ، فكتبوا فيه المؤلفات الكثيرة ،  
مثل كتاب الوقف والابتداء ، لابن الانباري ، وأبي جعفر  
النخاس ، والداني والزجاجي والعماني والسجاوندي  
والاشموني وغيرهم .

روى البيهقي عن ابن عمر ، قال : لقد عشنا برهة  
من دهرنا ، وان أحدنا ليؤتى الايمان قبل القرآن ، وتنزل  
السورة على محمد صلى الله عليه وسلم ، فنتعلم حلالها  
وحرامها ، وما ينبغي أن يوقف عنده منها ، كما تتعلمون  
انتم القرآن اليوم ، ولقد رأينا اليوم رجالا يؤتى احدهم القرآن  
قبل الايمان ، فيقرأ ما بين فاتحته الي خاتمة ، ما يحري، امره؟

لا زجره ، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه ؟ ورواه أبو  
عنبر النحاس في كتاب الوقف باسناده ، وعلق عليه  
توله : فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون الاوقاف  
ما يتعلمون القرآن ، وقول ابن عمر : لقد عشنا  
رعة من دهرنا ، يدل على أن ذلك اجماع من الصحابة  
أبوت .

وقال ابن الانباري : من تمام معرفة القرآن ، معرفة  
وقف والابتداء ، وقال النكزاي : باب الوقف عظيم  
قدر ، جليل الخطر ، لانه لا يتأتى لاحد معرفة  
ماني القرآن ، ولا استنباط الادلة الشرعية منه . الا  
معرفة الفواصل .

وصرحوا بأنه لا يقوم بالوقف الا عالم بالنحو  
القرآآت والتفسير والقصص ، لكن الشيخ الهبطي  
ذي عمل الوقف ، لم يقرأ هذه النصوص ، ولم يكن  
مرف علم العربية ولا شيئاً مما اشترطوه لصحة الوقف .  
ل اقدم على عملية الوقف بحسب ما ظهر له ، من  
ير مراعاة للقواعد ، فكان كثير من وقوفه من قبيل الممنوع .  
نه يفصل بين المبتدأ والخبر ، وبين الفعل ومتعلقه  
الفعل ونائبه ، والمفعول ، وحرف الجر ، وغير ذلك مما

نبينه في هذه الرسالة بحول الله تعالى .  
والعجب العجائب أن أهل المغرب ، استعملوا هذه  
الوقوف منذ وقت صاحبها ومنشئها الى وقتنا هذا ، لم  
يفكر عالم منهم ، ولا باحث أن يغير القبيح منها  
بالصحيح .

حتى ظن كثير من الناس فيهم مثقفون وأهل علم :  
ان القرآن نزل بهذه الوقوف ، بل قيل : ان الهبطي رأى  
وقوفه في اللوح المحفوظ ، ومنه أخذها !!!

ولم يكن سكوت المغاربة على هذه الوقوف ، جهلا  
بما فيها من فساد ، حسبما اعتقد ، ولحد كان سكوتهم  
اهملا واستهانة ، لظنهم أن هذا موضوع هين ، مع  
غلبة التقليد عليهم ، وركونهم الى ما ورثوه عن ماضي  
خطأ كان أو صوابا ، قبيحا أو حسنا ، ولهم قاعدة  
يسوغون بها جمودهم على التقليد ، وهي قولهم : خطأ  
مشهور خير من صواب مهجور .

وهذه الكلمة لا أصل لها في الدين ولا في العلم ،  
بل عما يقدمان الصواب مطلقا ، ومن أظهر صوابا  
مهجورا كان له ثواب اظهاره ، والعمل به .  
ولما كانت وقوف الهبطي ، بالصفة التي ذكرتها من

المنكر الذي يجب تغييره ، لأنها تلحق بكلام الله خطأً  
يتنزه عنه ، وكان السكوت عن تغييرها ، اثماً يعم أهل  
العلم جميعاً بالمغرب .

أردت أن أقوم بهذا الواجب عن نفسي وعنهم ، بتأليف  
هذه الرسالة التي أبين فيها بحول الله ، الوقوف القبيحة .  
وأنا أعلم أن أفراداً من العامة واشباههم ، ستأخذهم  
الحمية للهبطي ، على حساب كلام الله تعالى ، فيرفعون  
عقيرتهم بدم عملي هذا ، غير مدركين ما فيه من تنزيه  
القرآن عن الخطأ واللحن ، بل قد يتجرأ بعضهم  
فيحاول تصحيحها بتقديرات متعسفة ، لم تخف علي .  
وأقول لهؤلاء : قد نص العلماء علي أنه لا يجوز  
تخريج شيء من الآيات ، على تقديرات ضعيفة ، لأن ذلك  
يؤدي إلى أن يكون في القرآن ما ليس بفصيح ، وهذا  
خطير جداً ، لأن القرآن ليس فيه إلا الفصيح  
والانصاح .

ولا أنبه على جميع الوقوف المخطئة ، وإنما أنبه  
على ما كان قبحه ظاهراً لا يخفى على متعلم ، ثم  
استدركت بأن الشيخ المهدي الفاسي ألف رسالة في  
بيان وقوف الهبطي الضعيفة ، وغير الصحيحة .

## سورة البقرة

الآية الأولى :

« ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا »  
الوقف الصحيح على أشركوا . كما في مصحف  
حفص .

والآية واردة في اليهود ، قال الزمخشري :  
وفيها توبيخ عظيم ، لأن الذين أشركوا لا يؤمنون  
بعاقبة ، ولا يعرفون إلا الحياة الدنيا ، فحرصهم عليها  
لا يستبعد ، لأنها جنتهم ، فإذا زاد عليهم في الحرص ،  
من له كتاب ، وهو مقر بالجزاء ، كان حقيقاً بأعظم  
التوبيخ اه ، ووقف الهبطي على لفظ حياة ، وهو خطأ  
لم يختص به ، فقد قال بعض المفسرين : المراد بالذين  
أشركوا المجوس ، كانوا يقولون لملوكنهم : عش ألف  
نيروز ، وألف مهرجان ، وضعفه ابن جزري ، قال في  
تفسيره : ( ومن الذين أشركوا ) فيه وجهان : أحدهما  
أن يكون معطوفاً على ما قبله فيوصل به ، والمعنى أن اليهود  
أحرص على الحياة من الناس ومن الذين أشركوا ، فحمل  
على المعنى ، كأنه قال : أحرص من الناس ومن الذين أشركوا  
وخص الذين أشركوا بالذكر بعد دخولهم في عموم الناس ،

نهم لا يؤمنون بالآخرة ، بافراط حبهم للحياة الدنيا ،  
الآخر : أن يكون من الذين أشركوا ابتداءً ، فيوقف  
على ما قبله ، والمعنى : من الذين أشركوا قوم ( يهود  
حدهم لو يعمر ألف سنة ) فحذف الموصوف ، وقيل  
راد به المجوس ، لانهم يقولون لملوكهم عش ألف سنة ،  
الاول اظهر ، لان الكلام انما هو في اليهود ، وعلى الثاني  
خرج الكلام عنهم أه .

وقال الامام الرازي في تفسيره - بعد حكاية القولين :  
القول الاول أولى (1) ، لانه اذا كانت القصة في شأن  
يهود خاصة ، فالاليق بالظاهر ان يكون المراد : ولتجدن  
يهود احرص على الحياة من سائر الناس ومن الذين  
سركوا ليكون ذلك ابلغ في ابطال دعواهم ، وفي اظهار  
ذبحهم في قولهم : ( ان الدار الآخرة لنا لا لغيرنا اه )  
اختار هذا القول أيضا ابن جرير الطبري ، وهو المتعين  
ذي لا يجوز غيره في الآية ، لوجهين :

(1) لفظ أولى يستعمل في مثل هذا الموضع بمعنى  
اجب . كقولهم : الجمع بين الدليلين اذا أمكن ، أولى .  
اذا احتمل الكلام التأكيد والتأسيس ، فالأخير أولى ، وهكذا .

الاول : أنه موافق لسياق الآيات السابقة واللاحقة ،  
ومراعاة السياق واجبة ، غفل عنها كثير من المفسرين ،  
فوقعوا بسبب ذلك في أغلاط نبهت على بعضها في  
قصة داود عليه السلام ، وهذا الموضع منها وان لم أنبه  
عليه هناك ، فأى ارتباط بين تعجيز اليهود وتكذيبهم في  
دعواهم ، وبين قول المجوس لملوكهم : عش ألف سنة !؟  
الثاني : أن حمل ( ومن الذين أشركوا ) على الابتداء  
يحتاج الى تقدير موصوف محذوف ، وهو : قوم أو أناس  
والاصل عدم التقدير ، ولا ضرورة تدعو اليه في هذا  
الموضع .

الثالث : أن حمل ذلك الجملة على الابتداء يوقع  
في الكلام اضطرابا ، وعدم تناسب ، اذ بينما سياق الكلام  
على اليهود ، ينتقل فجأة الى المشركين ، ثم يعود الى  
اليهود أيضا ، وكلام الله تعالى ، يمشي في تناسب وانتظام  
فهو منزه عن هذا الاضطراب .

ثم رجعت الى تفسير الجلالين وهو يعتمد القول  
الصحيح في الآية ، فوجدته يقول ( ولتجدنهم ) لام  
قسم ( احرص الناس على حياة ) وأحرص ( من الذين  
أشركوا ) المنكرين للبعث ، عليها لعلمهم بأن مصيرهم

النار ، دون المشركين وانكارهم له أم .  
وجملة ( يهود ائدهم ) مستأنفة ، لبيان حرص  
اليهود على الحياة .

الآية الثانية : ( كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت  
ان تترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا  
على المتقين ) الوقف على بالمعروف ، أو المتقين .  
ووقف الهبطي على خيرا ، ففصل بين الفعل وهو  
كتب المبنى للمجهول ، ونائب الفاعل ، وهو الوصية  
وتصحيحه يحتاج الى تقدير ، فيه تكلف ، وخروج عن  
الظاهر ، لغير ضرورة ولا حاجة .

الآية الثالثة : ( هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في  
ظلل من الغمام والملائكة وقضى الامر ) ، الوقف على  
الامر كما في مصحف حفص ، ووقف الهبطي على الغمام  
فنصل بين الفاعل والمعطوف عليه ، بلا داع ولا موجب .

الآية الرابعة : ( ولا تجعلوا الله عرضة ليمانكم أن  
تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس ) ، الوقف على الناس  
كما في مصحف حفص وقالون ، ووقف الهبطي على أيمانكم ،  
ففصل بين النهي والمنهى عنه ، ويمكن تخريجه على وجوه  
ضعيفة ، يتنزه عنها كلام الله تعالى .

الآية الخامسة : ( ولا يَأب كاتب أن يكتب كما  
علمه الله ) الوقف على اسم الجلالة ، كما في مصحف  
حفص وقالون ، ووقف الهبطي على يكتب ، وتخريجه  
يجعل الكاف في كما ، متعلقة بقوله فليكتب ، تلقى كما  
قال أبو حيان ، لاجل الفاء ، قال : ولاجل أنه لو كان  
متعلقا بقوله : فليكتب ، لكان النظم : فليكتب كما  
علمه الله ، ولا يحتاج الى تقديم ما هو متأخر في  
المعنى أم .

### سورة آل عمران

الآية الاولى ( هو الذي أنزل عليك الكتاب منه  
آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات )  
الوقف على متشابهات ، كما في مصحف حفص وقالون  
وكلمة منه خبر مقدم ، وآيات محكمات مبتدأ مؤخر ،  
ولكن الهبطي وقف على لفظ منه ، فدل على أنه لا يعرف  
النحو ، لأنه فصل بين المبتدأ والخبر ، وصير المبتدأ  
بلا خبر .

الآية الثانية ( كذاب آل فرعون والذين من قبلهم )  
الوقف على قبلهم كما في مصحف حفص ، ووقف  
الهبطي على فرعون ، ففصل بين المعطوف والمعطوف



عليه من غير داع ، وأوهم أن ( كذبوا بآياتنا ) بيان لدأب الذين قبل آل فرعون فقط ، وهو إيهام قبيح .

ومثله في النصل بين المتعاطفين بلا ضرورة ، قول الله تعالى ( واذا آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلمكم تهتدون ) وقف الهبطي على الكتاب ، ولا قائل به .

الآية الثالثة : ( وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ) الوقف على بينهم كما في مصحف حفص وقالون ، ووقف الهبطي على العلم ففصل بين جزئي الجملة بدون سبب ، لان بغيا مفعول له والعامل فيه اختلف ، فالفصل بينهما فصل بين الفعل ومفعوله ، وهو غير جائز .

### سورة النساء

الآية الاولى : ( وإكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون ) الوقف على الاقربون كما في مصحف حفص وقالون ، لان الوالدان فاعل ترك ، والاقربون معطوف عليه ، ووقف الهبطي على ترك ، ففصل بين الفعل وفاعله ، وقد وجه وقفه بتقديرات لا داعي لها ، ويكفي في ردها ان الاصل عدم التقدير .

الآية الثانية : ( الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاؤوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ) الوقف على قومهم ، كما في مصحف حفص وقالون .

وجملة حصرت ، حال فهو تنمة للجملة ومحل فائدتها ، ووقف الهبطي على جاؤوكم ، ففرق بين جزئي الجملة ، وضيع فائدتها المقصودة .

الآية الثالثة : ( وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ) الوقف على خطأ كما في مصحف حفص وقالون ، وزاد الهبطي الوقف على مؤمنا ففصل بين المستثنى والمستثنى منه بدون داع .

الآية الرابعة : ( انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ) الوقف على منه ، كما في مصحف حفص وقالون ، وجملة ألقاها حال ، ووقف الهبطي على كلمته ، ففصل بين الحال وصاحبها ،

### سورة المائدة

الآية الاولى : ( فأصبح من النادمين ، من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل ) ، الوقف على النادمين كما في مصحف حفص وقالون ، وهو وقف لازم ، لانتهاء الآية .

ثم يستأنف الكلام بقوله تعالى : ( من أجل ذلك كتبنا ) ومن أجل جار ومجرور ، متعلق بكتبنا ، وهو علة له .

والمعنى : من أجل قتل أحد ابني آدم لآخيه ظلما ، كتبنا على بني إسرائيل تغليظ الاتم في القتل العمد العدوان . وهذا المعنى واضح موافق للسياق ، ولكن اليبطي وقف على ذلك ، ففصل بين الفعل ومتعلقه ، وقطع العلة عن معلولها ، وصارت جملة كتبنا على بني إسرائيل ، منقطعة عما قبلها ، لا رابط بينهما ، وهذا تضاد لمعنى الآية ، سامحه الله .

الآية الثانية : ( أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة ) الوقف على وللسيارة ، كما في مصحف حفص وقالون ، ومتاعا مفعول له ، متعلق بأحل ، ووقف اليبطي على وطعامه ، ففصل بين الفعل ومفعوله بدون سبب .

الآية الثالثة : ( فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا ) الوقف على اعتدينا ووقف اليبطي على فيقسمان ، ففصل بين الفعل ومتعلقه ، بدون دليل .

والعجيب أن الآية التي قبل هذه ، وهي : ( فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري به ثمنا ) لم يقف على فيقسمان بل وقف على قربي ، مع أن الفعل في الجملتين واحد ، وله مثل هذا من التفريق بين المتماثلين ، و سننبه عليه في مواضعه بحول الله تعالى .

الآية الرابعة : ( قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم ) الوقف على بينكم ، وزاد اليبطي فوقف على اسم الجلالة ، وفصل بين المبتدأ والخبر ، ويصح هذا الوقف على وجه مرجوح ، بأن يقدر اسم الجلالة مبتدأ محذوف الخبر ، تقديره الله أكبر شهادة ، ثم يضمير مبتدأ يكون شهيد خبرا له ، تقديره : وهو شهيد بيني وبينكم قال أبو حيان : ولا يتعين حمله على هذا ، بل مرجوح ، لكونه أضمر فيه آخرا وأولا ، والوجه الذي قبله يعني كونه مبتدأ وخبرا ، لا ضمرا فيه ، مع صحة معناه ، فوجب حمل القرآن على الراجح ، لا على المرجوح أه .

### سورة الانفال

الآية الاولى : ( كذاب آل فرعون والذين من قبلهم

لم يعرف : أن شيئاً من القرآن حذف ، لاسيما حين يجد مصاحف المشرق خالية من ذلك البياض .

### سورة يونس

الآية الاولى : ( إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلف به نبات الارض ) الآية وقف الهبطي على فاختلف ، وهو وقف ممنوع ، لانه فصل بين الفعل ومتعلقه ، ولا أحد يجيزه .

ومن العجيب جدا أن آية نظير هذه جاءت في سورة الكهف ، وهي قوله تعالى : واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلف به نبات الارض ) الآية لم يقف هنا على فاختلف ، مع أن السياق فيها واحد وهذا يدل على أن الهبطي لم يكن يرجع في موقفه الى قاعدة من علم العربية ، أو القراءات ، أو التفسير .

### سورة يوسف

قوله تعالى : ( قالوا يا أبانا مالك لا تأمنا على يوسف ) كثير من أهل المغرب يقرؤون ( تأمنا ) بالكسر وضم النون ، وهو خطأ ، والصواب قراءته بالادغام .

كفروا بآيات الله فأخذهم الله بذنوبهم ) الوقف على آخر الآية ، ووقف الهبطي على فرعون ، وفيه ما سبق في نظيره ، في آل عمران ، وفي مصحف حفص ، وضع على كلمة فرعون ، لا ، إشارة الى أن الوقف عليها غير جائز .

الآية الثانية : ( كذاب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم فأهلكناهم بذنوبهم ) وقف الهبطي ايضا على فرعون ، وفيه ما سبق ، فان هذا وقف ممنوع .

### سورة التوبة

المصحف المطبوع بالمغرب ، يجعل فيه بياض ، قبل كلمة براءة ، إشارة الى البسطة ، وهذا شيء لا معنى له بل لا يجوز ، وذلك لوجهين : الاول : أن أهل المغرب لا يقرؤون البسطة في السور كلها ، لا في الصلاة ، ولا خارجها ، فلماذا يتركون لها بياضا في هذا الموضع؟! والآخر : أن سورة التوبة لم تنزل فيها البسطة أصلا ، فكيف يضعون بياضا لامر لم يكن !؟  
ووجه ثالث : وهو أن ذلك البياض يوحى لمن

قوله تعالى : ( قال لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم ) الوقف على اليوم ، وجملة يغفر الله لكم دعاء ليم بالمغفرة ، وهكذا ثبت في الحديث ، فقد جاء في كتب السيرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقف على قريش ، وهم أسرى ، يوم الفتح ، فقال :  **ما تظنون أني فاعل بكم ؟ »** قالوا : خيرا أخ كريم ابن أخ كريم ، فقال صلى الله عليه وسلم  **« أقول : كما قال أخي يوسف : لا تثريب عليكم اليوم ، اذهبوا فأنتم بطلقاء »** ولا أدري لم وقف الهبطي على عليكم ؟ وخالف جمهور القراء ، وخالف الحديث ، وغير معنى الآية من الدعاء الى الخير ؟ .

### سورة الكهف

قوله تعالى : (  **لكننا هو الله ربي**  ) كثير من أهل المغرب يقرؤون (لكننا) بمد النون ، والصواب ترك المد . قوله تعالى : (  **فاتخذ سبيله في البحر سربا**  ) وقف الهبطي على سربا ، فوافق الجمهور .

في قوله تعالى : (  **واتخذ سبيله في البحر عجا**  ) وقف على البحر ، قال ابن جزى في تفسيره : يحتمل أن كون هذا من كلام يوشع أي اتخذ الحوت سبيله في

البحر عجا للناس ، أو اتخذ موسى سبيل الحوت عجا أي تعجب هو منه ، وأعرب عجا مفعول ثاني لاتخذ ، مثل سربا وقيل : ان الكلام تم عند قوله في البحر ، ثم ابتداء التعجب فقال : عجا ، وذلك بعيد أه .

ويأتي السؤال الماضي : لم اختار الهبطي الاحتمال البعيد ؟

### سورة الانبياء

قوله تعالى : (  **ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة**  ) الوقف على نافلة ، ووقف الهبطي على اسحق . قال ابن جزى : واختار بعضهم الوقف على اسحق ، لبيان المعنى ، وهذا ضعيف ، لانه معطوف على كل قول أه .

فلم اختار الهبطي هذا القول الضعيف ؟ ! قوله تعالى : (  **ذلك ومن يعظم حرمات الله**  ) قال ابن جزى : ذلك ، هنا وفي الموضع الثاني مرفوع على تقدير الامر ذلك كما يقدم الكاتب جملة من كتابه ، ثم يقول : هذا وقد كان كذا وكذا وأجاز بعضهم الوقف على قوله ذلك ، في ثلاثة مواضع من هذه السورة ، وهي

هذا وذلك ومن يعظم شعائر الله ، وذلك ومن يشرك بالله ، لانها جملة مستقلة ، أو هو خبر ابتداء مضمرة ، الاحسن وصلها عند شيخنا أبي جعفر ابن الزبير ، إن ما بعدها ليس كلاما أجنبيا ومثلها : ذلك ومن ناقب وذلكم فذوقوه في الانفال ، وهذا وإن للطاعين في «ص» أه فوقف الهبطي هنا جائز .

### سورة الفرقان

قوله تعالى : (انظر كيف ضربوا لك الامثال نضلوا فلا يستطيعون سبيلا ) وقف الهبطي هنا لى سبيلا وفي سورة الاسراء ، وقعت هذه الآية أيضا ، وقف الهبطي على نضلوا ، ولا أدري لم فرق بينهما مع أن سياقتهما واحد ؟ وهذا يدل على أنه لا يرجع الى قاعدة ، وإنما يرجع الى ما يظهر له .

### سورة سبأ

قوله تعالى : ( اعملوا آل داود شكرا ) قال ابن جزى : حكاية ما قيل لآل داود ، وانتصب شكرا لى أنه مفعول لاجله ، و مصدر من المعنى ، لاند العمل شكر ، تقديره ، اشكروا شكرا ، أو مصدر في موضع

الحال : تقديره : شاكرين ، أو مفعول به أه . قالوقف على شكرا ، كما في مصحف حفص وقالون ، وزاد الهبطي فوقف على داود ، وفصل بين الفعل ومعموله ، بلا سبب .

### سورة يس

قوله تعالى ( ولهم ما يدعون سلام قولا من رب رحيم) الوقف على يدعون ، وهووقف تمام . ووقف الهبطي على سلام ، وهو خطأ ، لان الكلام تم عند يدعون ، وسلام مبتدأ كما قال ابن جزى خبره محذوف ، تقديره : عليكم ، أو خبره الفعل الناصب لقولا ، تقديره : سلام يقال لهم قولا من رب رحيم . واعراب سلام صفة لما يدعون ، أو بدل منه ، أو خبر عنه ، لا يسلم من اعتراضات ،

ولا أدري لم يعدل الهبطي عن الوقف التمام الواضح ، الى وقف يحتاج تصحيحه الى تقدير وتكلف ؟

قوله تعالى ( إنما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ) تقدمت عبارة ( كن فيكون ) في عدة سور ، ويقف الهبطي في كل واحدة منها على كن ، وهو خطأ ، لا يوجد في مصحف حفص وقالون ولا غيرهما

فه يغير معنى الآية ، اذ مقصودها : سرعة تنفيذ الامر  
تكويني ، بدون مهلة « والوقف على كن يضيع هذا  
مقصود .

يضاف الى ذلك : أن لفظ كن ، ليس مقصودا لذاته ،  
بل لما يترتب عليه ، فالوقف عليه خطأ لامحالة .

### سورة الصافات

قوله تعالى ( ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب  
اصيب ) الوقف على دحورا أو واصب .

قال ابن جزى : ( دحورا ) أي طردا وابعادا واهانة ،  
من الدحر الدفع بعنف ، واعرابه مفعول من أجله ،  
مصدر من يقذفون على المعنى ، أو مصدر في موضع  
حال تقديره : مدحورين أه

وزاد الهبطي وقفًا على جانب ، وفصل بين الفعل  
معموله بدون سبب .

### سورة فصلت

قوله تعالى ( وضل عنهم ما كانوا يدعون من قبل  
فقلوا ما لهم من محيص ) قال ابن جزى : ( وظنوا  
بالهم من محيص الظن هنا بمعنى اليقين ، والمحيص  
لهرب ، أي علموا انهم لا مهرب لهم من العذاب ، وقيل :

يوقف على ظنوا ، ويكون ما لهم استئنافا ، وذلك  
ضعيف أه .

والهبطي اختار هذا الوقف الضعيف ، ولا أدري  
لم اختاره ؟

### سورة الدخان

قوله تعالى ( أهم خير أم قوم تبع والذين من قبلهم  
اهلكتناهم ) قال ابن جزى ( والذين من قبلهم ) عطف  
على قوم تبع ، وقيل : هو مبتدأ ، فيوقف على ما قبله ،  
والاول أصح أه ، ووقف الهبطي على تبع ، كما وقف  
على ( كدأب آل فرعون ) وفيه فصل بين المتعاطفين ،  
بدون موجب .

### سورة الجاثية

قوله تعالى ( فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم  
بغيا بينهم ) الوقف على بينهم ، كما في مصحف حفص  
وقالون ، لان بغيا مفعول من أجله ، والعامل فيه  
اختلفوا .

والهبطي وقف على العلم ، وفصل بين الفعل ومعموله ،  
بدون دليل .

## سورة الاحقاف

قوله تعالى ( فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل  
لا تستعجل لهم ) الوقف على لهم ، وهو وقف واضح  
بحركته من ترأ المقدمة الاجرومية .

ولكن الهبطي وقف على تستعجل ، وهو ممنوع  
باتفاق كما سبق في سورة يونس ، حين وقف على  
ختلط .

## سورة الذاريات

قوله تعالى ( كانوا قليلا من الابل ما يهجعون ) الوقف  
على يهجعون ، ووقف الهبطي على قليلا ، وهو وقف  
باطل ممنوع ، ولست أدري ما الذي دعاه اليه ؟

## سورة المعارج

قوله تعالى : ( سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس  
له دافع من الله ذي المعارج تعرج الملائكة والروح اليه  
في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ) ، ينبغي أن يكون  
الوقف على اليه ، لئلا يتوهم أن في يوم متعلق بتعرج  
مع أنه صفة لعذاب أي بعذاب واقع للكافرين في يوم كان  
مقداره ، الآية .

## سورة النبا

قوله تعالى ( عم يتساءلون ) قال ابن جزى : أصل  
عم ، عن ما ، أدغمت النون في الميم ، وحذفت ألف ما ،  
لأنها استقهامية ، تقديرها : عن أي شيء يتساءلون ؟  
ويتعلق عن النبا ، بفعل محذوف يفسره الظاهر ،  
تقديره : يتساءلون عن النبا ، ووقعت هذه الجملة  
جوابا عن الاستفهام ، وبيانا للمستول عنه ، كأنه لما  
قال : عم يتساءلون ؟ أجاب فقال : يتساءلون عن النبا  
العظيم ، وقيل : يتعلق عن النبا ، بيتساءلون الظاهر ،  
والمعنى على هذا : لاي شيء يتساءلون عن النبا العظيم؟  
والاول أفصح وأبرع ، وينبغي على ذلك ، أن يوقف على  
قوله : عم يتساءلون ه ، وهكذا هو في مصحف قالون ،  
أما الهبطي ، فوقف على عم ، وهو وقف غير جائز ،  
ولم يقل به أحد من القراء .

## سورة البروج

قوله تعالى ( ذو العرش المجيد ) الوقف على المجيد  
لأنه آخر الآية ، وهو صفة الله أيضا ، ووقف الهبطي  
على العرش ، وهو وقف غير تام ، فلا يجوز .

## سورة المسد

قوله تعالى ( سيصلى نارا ذات لهب وامراته حمالة الحطب ) الوقف على لهب ، وامراته حمالة الحطب مبتدأ وخبر ، ووقف الهبطي على : وامراته ، فيحتاج الى تقدير حذف مبتدأ ، يكون حمالة خبرا عنه ، والتقدير : وهي حمالة الحطب ولكن الاصل عدم التقدير ، والله تعالى اعلم .

## خاتمة

تشتمل على مسائل :

### الاولى

اقتصرت في هذا الجزء على الوقوف الواضح خطأها والتي يحتاج تصحيحها الى تكلف في التقدير ، أو تعسف في التأويل ، يجب تنزيله كلام الله عنه .

وتركت وقوفا كثيرة ، هي خطأ أيضا ، لكن يمكن تصحيحها بضرب من التقدير المقبول .

والمقرر عند العلماء : أنه لا يجوز تخريج شيء من الآيات القرآنية ، على قول ضعيف ، أو اعراب مرجوح ، أو تأويل متكلف .

لان ذلك يؤدي الى أن يكون في القرآن ما ليس بفصيح ، وهو غير جائز .

اذ القرآن ، فيه الفصيح والانصح فقط . كما هو منصوص عليه في علوم القرآن .

## الثانية

لا أرى وجها للمتسك بوقوف الشيخ الهبطي مع ما فيها من انتقاد واعتراض ، بل يجب انشاء وقوف أخرى صحيحة .

والطريق التي ذلك شيئان :

### أحدهما

أن يقوم شخص أو أكثر ، بمراجعة المصحف الشريف على بعض التفاسير ، مثل تفسير أبي حيان وابن جزى وابن عطية ، ويعمل الوقوف على حسب ما يشيرون اليه .

### ثانيهما

أن ننتبع الوقوف الموجودة في مصحف مصرفانها وقوف محررة على ما في كتب التفسير ، ليس فيها وقف ضعيف فضلا عن ممنوع ويطبوع عليها مصحف ورش عندنا ، والوقف لا تختلف باختلاف القراءات ، فان قراء مصر ، مثل الشيخ صديق المنشاوي والشيخ الحصري



والشيخ مصطفى اسماعيل يقرأون قراءة ورش بالوقوف الموجودة في مصاحفهم ، وهي وقوف سليمة ، في غاية الصحة ، ولا يعرفون وقوف الشيخ الهبطي ، ولا سمعوا به ، ولم تغير وقوفهم شيئا من قراءة ورش ، فلو عملنا بها في مصاحفنا ، تخلصنا من وقوف أقل ما يقال فيها : انها تحتاج الى تصحيح وتصويب .

### الثالثة

في التعريف بالشيخ الهبطي رحمه الله تعالى : قال العلامة سيدي محمد بن جعفر الكتاني ، في سلوة الانفاس : ومنهم الشيخ الامام ، العالم العلامة الهمام النقيه الاستاذ المقرء الكبير ، النحوي الفرضي الشهير ، الولي الصالح ، والعلم الواضح ، أبو عبد الله سيدي محمد بن أبي جمعة الهبطي ، منسوب لبلاد الهبط ، الصماتي الفاسي ، صاحب تقييد وقف القرآن ، ترجمه في الجدوة فقال : محمد بن أبي جمعة الهبطي الصماتي الاستاذ صاحب وقف القرآن العزيز ، توفي بمدينة فاس ، سنة ثلاثين وتسعمائة هـ .

وقد كان رضي الله عنه عالم فاس في وقته فقيها نحويا نرضيا استاذا مقرئا عارفا بالقراءات ، مرجوعا

اليه فيها ، وكان موصوفا بالخير والفلاح ، والبركة والصلاح ذا أحوال عجيبة ، وأسرار غريبة ، أخذ عن الشيخ أبي عبد الله محمد بن غازي وغيره ، وأخذ عنه الاستاذ أبو عبد الله محمد بن علي بن عدة الاندلسي وجماعة ، واستقر عمل قراء فاس ومراكش وما والاها من جميع هذا المغرب الأقصى من زمانه الى زماننا هذا ، على اعتماد ما قيد عنه من وقف القرآن العزيز ، وقد قيد عنه ما قيد من ذلك باعتبار قول من أخذ من شيوخ المقرئين في الوقف والابتداء ، بمراعاة الاعراب والمعنى ، وان كان قد وقع له في مواضع من ذلك ما وقع مما لا يخلو عنه البشر ، من مواقع ضعيفة ، وأخرى بعدم الصحة موصوفة ، لكن تلقاه قراء المغرب بالقبول ، وعملوا عليه في التعلم والتعليم .

وقد وضع العلامة الصوفي البركة أبو عبد الله سيدي محمد المهدي بن أحمد بن علي بن يوسف الفاسي شارح دلائل الخيرات ، موضوعا بين فيه أحكام تلك المواضع سماه « الدررة الغراء في وقف القراء » وكذلك الشيخ الاستاذ أبو عبد الله محمد بن عبد السلام الفاسي ، ألف في ذلك تأليفا مستقلا ، قال فيه ما نصه : وقد سمعت

من شخيننا العلامة أبي زيد مولاي عبد الرحمن بن ادريس المنجرة الشريف ما حاصله : أن العلامة أبا عبد الله محمد بن يوسف السنوسي التلمساني ، ورد على محروسة ناس ، فاجتمع مع الهبطي فراجعته في بعض الاوقاف المقيدة عنه ، على جهة افسادها وكان الهبطي من أصحاب الاحوال ، فأخذته الحال ، فقال للسنوسي :

انظر الى اللوح المحفوظ ، فانها موجودة فيه ، فنظر السنوسي الى اللوح ، وكشف له عنها ، فزأها فيه كما عي مقيدة عن الهبطي ، فلم يسعه الا التسليم ، ثم عمل على قراءة ختمه بمقتضاها على الشيخ الهبطي ، وكان ذلك سبب اقبال الناس على ما قيد عنه .

هذا حاصل الحكاية ، وان كنت لم اضبطها عنه كل الضبط ، لطول الزمن ، وتناسيها من البال ، وبعد نفي النفس منها شيء ، وذلك أن السنوسي توفي خمس وتسعين وثمانمائة ، وقيل على رأس تسعمائة ، والهبطي الذي قيد عنه ما قيد ، توفي سنة ثلاثين وتسعمائة ، فيبعد أن يكون السنوسي تلميذه ، وان كان كثير من الشيوخ تتأخر وفاتهم عن وفاة تلامذتهم بأزمان . وفي نشر المثاني : محمد بن أبي جمعة الهبطي

الصماتي بالصاد والميم والتاء ، بخط من يعتمد وصح عليه .

وتوفي بمدينة فاس سنة ثلاثين وتسعمائة قاله في الجذوة وهو ممن أخذ عن الامام ابن غيازي وعنه قيد الوقف أه ، والحكاية السابقة ، ذكرها أيضا الاستاذ أبو العلاء سيدي ادريس ابن محمد المنجرة ، لكن بسياق آخر ، فانه قال : وجل أهل المغرب انما يعتنون بما قيد عن الشيخ الامام محمد بن أبي جمعة الهبطي ، عصري الامام العالم العامل سيدي محمد بن يوسف السنوسي الحسني ، وصاحب حكايته ، وهي ان الامام السنوسي ، كان دأبه ، ما التقى بأحد اختص بفضله فيه باع أوفر منه ، الا وقرأ عليه ، وأخذ عنه ذلك الفن ، ولما التقى بالشيخ الهبطي ، وسأل منه أن يقرأ عليه القرآن بوقف ما اصطلح عليه من الوقف ، فأجابته الى ذلك ، وقرأ عليه حتى بلغ قوله تعالى : **( قل آله أذن لكم أم على الله تفتنون )** فوقف السنوسي على : لكم ، فأبى الشيخ الهبطي الوقف عليها ، ثم عاد السنوسي ولم يأب الا الوقف ، فمنعه الهبطي ، فاذا بالسنوسي رفع رأسه ، شاخصا بصره

الى السماء ، فغاب عن حسه قليلا ، ثم رجع لحاله ،  
ثم قال : والله لهكذا هي في اللوح المحفوظ ، يعني الوقف  
بها وفق ما ذهب اليه الهبطي وادعاه رضي الله  
عنهما ، وناهيك بها منقبة لهما أم ما في السلوة .  
وأقول : لا شك عندي في صلاح الشيخ الهبطي  
وفضله رحمه الله ، لكن لي ملاحظات على ما ذكر في  
ترجمته .

منها : أنه حصل الاعتراف بأن وقوفه فيها الضعيف  
وفيهما غير الصحيح ،  
فيجب شرعا تغيير تلك الوقوف ، وتركها لئلا  
ينثى كتاب الله تعالى ، بوقوف فاسدة .  
وجريان العمل بها ، لا ينتهض عذرا في ترك هذا  
الواجب ، لان العمل ليس باجماع ، والاثم حاصل بترك  
تغييرها .

ومنها : دعوى أن الهبطي قيد الوقف عن ابن  
غازي ، مستبعدة ، لان مقام ابن غازي - في نظري -  
يجل عن الاخطاء الواقعة في تلك الوقوف .  
ومنها : الحكاية المنسوبة للسنبوسي مع  
الهبطي ، قصد بها تأييد الهبطي في وقوفه بطريق

الكرامة ، وهي غير صحيحة ، لوجوه :

### الاول

أن الوقف علم من علوم القرآن الكريم ، له أصول  
وقواعد ، ما وافقها قبل ، وما لم يوافقها لم يقبل ،  
ولا دخل هنا للوح المحفوظ .

### الثاني

أن علماء كثيرين من المتقدمين والمتأخرين ، ألفوا في علم  
الوقف كتبا كثيرة ، بينوا فيها الوقف التام والناقص  
والممنوع ، وغير ذلك مع بيان دليله ، ولم يقل أحد  
منهم : أنه رأى ما كتبه في اللوح المحفوظ .

### الثالث

ان تلك الحكاية ، ذكرت بأسلوبين مختلفين ، وذلك  
دليل على أنها مصنوعة .

### الرابع

أن دعوى وجود الوقوف المخطئة في اللوح المحفوظ ،  
دعوى خطيرة جدا ، لانها تقتضي وقوع الخطأ في اللوح  
الذي حفظه الله عنده ، وهذا كفر ممن اعتقده ، ويأتي  
سؤال ، وهو :

## الخامس

كيف يقر الله تعالى في اللوح المحفوظ وقوفا ضعيفة  
وناسدة !!؟

الحقيقة : أن أنصار الشيخ الهبطي ومجبيه  
عجزوا أن يؤيدوا وقوفه بدليل علمي ، فلجأوا إلى  
حكاية اللوح المحفوظ ، وهي حكاية عجيبة ، لم تخطر  
على بال أحد من مخلوقات الله تعالى ، وهي مثل من  
زعم أن قراءه أهل الجنة بقراءة ورش !!

والعجب أكثر ممن يصدق هذه الخرافات ، ويسجلها  
على أنها حقائق ، تروى وتنقل !!

نسأل الله أن يلهمنا رشدنا ، ويرزقنا السداد في  
القول ، والصلاح في العمل ، ويهدينا سواء السبيل ،  
وهو حسبنا ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة الا  
بالله العلي العظيم .

# الحجة المبينة

## لصحة فهم عبارة المدونة



لابي الفضل

عبد الله بن محمد بن الصديق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمدا دائما بدوامه ، والشكر له على  
توالي انعامه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله ،  
أما بعد فهذا جزء أكتبه في وضع اليمين على الشمال في  
الصلاة المكتوبة ، لا من جهة سنيته الثابتة بالتواتر من  
فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ، ومن فعل الصحابة  
والتابعين ، لكن من جهة تبين خطأ وقع في فهم رواية  
ابن القاسم ، في هذا الموضوع ، فأقول ، مستعينا  
بالله ، ومعتمدا في جميع أموري عليه : جاء في المدونة  
الكبرى ج ١ ص ٧٤ مانصه :

الاعتماد في الصلاة والاتكاء ووضع اليد على اليد .  
قال : وسألت مالكا عن الرجل يصلي الى جنب حائط ،  
فيتكى على الحائط ؟ قال : أما في المكتوبة فلا يعجبني ، وأما  
في النافلة ، فلا أرى بذلك بأسا .

قال ابن القاسم : والعصا تكون في يده بمنزلة  
الحائط ، قال : وقال مالك : ان شاء اعتمد ، وان شاء لم  
يعتمد ، وكان لا يكره الاعتماد ، وقال في ذلك على قدر

ما يرتفق به ، فليُنظر ما هو أرفق به فليصنعه .  
قال : وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى  
في الفريضة .

قال : لا أعرف ذلك في الفريضة ، ولكن في النوافل إذا  
طال القيام ، فلا بأس بذلك يعين به على نفسه .  
سحنون عن ابن وهب عن سفيان الثوري عن  
غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
أنهم رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يده  
اليمنى على يده اليسرى في الصلاة .

عذ عبارة المدونة بتمامها ، لم ننقص منها حرفا ،  
ومنها فهم المالكية كراهية وضع اليمنى على الشمال  
في المكتوبة ، واختلفوا في سببها على أقوال .

حكاهما صاحب المختصر ، في قوله : وهل يجوز  
القبض في النفل أو أن طول ، وعل كراهته في الفرض  
للاعتقاد ، أو خيفة اعتقاد وجوبه ، أو اظهار خشوع ،  
تأويلات أه .

ولا بد أن أحد متقدمي شراح المدونة ، فهم منها  
الكراهية ، ثم تبعه المتأخرون تقليدا من غير تمحيص ،  
ثم تعصبوا لارسال اليدين في الصلاة ، حتى زعم زاعم

منهم : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرسلها في  
صلاته ، وهو كذب يستوجب قائله لعنة الله وعذابه ،  
وزعم آخر منهم : أن وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ،  
منسوخ ، وهذا أيضا كذب بحت .

ولسنا بصدد تبیین سنية وضع اليمين على  
الشمال في الصلاة ، فقد سبق الى بيان ذلك كثيرون ،  
منهم المسناوى ، والشيخ المكي بن عزوز ، وسيدي  
محمد بن جعفر الكتاني ، وشقيقنا أبو الفيض .

وبلغني عن شيخنا بالاجازة الشيخ أبي شعيب  
الدكالي : أنه قال متحديا لمن يتعصب لا رسال اليدين:  
من وجد حديثا ولو ضعيفا يصرح بأن النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى مرسلا يديه ، فلينقشه على رخامة ،  
وأنا أعطيه بوزنها نصبا .

وهذا أشد ما يكون في التحدي .

### ما المراد بعبارة المدونة ؟

إذا أراد شخص أن يفهم كلاما فهما صحيحا  
موافقا لغرض المتكلم به ، فليُنظر الى دلالة السياق  
والسباق .

## ما هو السياق ؟

السياق بالمثناة التحتية ، هو الموضوع الذي سيق الكلام لاجله ، ودار البحث فيه .

## وما هو السبب ؟

السبب بالموحدة ، هو ما يسبق الجملة المراد فهمها ، فبمراعاة هاتين الدالتين ، يظهر مراد المتكلم ، ظهوراً بيناً ، وتصح نسبته اليه نسبة صحيحة . وأكثر الخطأ في فهم كلام الفقهاء ، سببه عدم الالتزام بما ذكرناه ، لغفلة أو ذمول .

وإذا تأملنا عبارة المدونة ، مع ملاحظة السياق ، وجدناها معنونة بعنوان : الاعتماد في الصلاة والانتكاه ووضع اليد على اليد .

فهذا موضوع بحثها ، وجرى الكلام فيها عن المصلي يتكئ على حائط ، وعن العصا تكون في يده أنها بمنزلة الحائط ، وعن الاعتماد في الصلاة عموماً وقول مالك : «ان شاء اعتمد وان شاء لم يعتمد ، الخ كلامه .

ثم قال : وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الفريضة : «لا أعرف ذلك في الفريضة» .

فهم منه بعض شراح المدونة كراهية وضع اليمنى على اليسرى في المكتوبة ، وهذا باطل لوجهين : أحدهما : أن سياق الكلام وموضوع البحث الاعتماد والانتكاه في الصلاة ، فادخال حكم الكراهة هنا ياباه السياق ، ولا يقبله ، اذ يصير تقدير الكلام على هذا الفهم الباطل : وقال مالك : ان شاء اعتمد وان شاء لم يعتمد ، وكان لا يكره الاعتماد ، وقال في ذلك على قدر ما يرتفق به ، فلينظر ما هو أرفق به فليصنعه . وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الفريضة قال لا أعرف ذلك الوضع في الفريضة من سننها فهو مكروه .

والكلام على هذا التقدير ، يكون في غاية الركاكة ، لأنه لا رابط يربط بين الاعتماد في الصلاة ، وبين الحكم على القبض بالكراهة .

والآخر : أن مالكا يعرف القبض مشروعاً في الصلاة ، وروى فيه حديثين في الموطأ ، فكيف يقول هنا : لا أعرفه ؟ هذا تهافت لا يليق بمقام مالك ، ولا يصح أن يفهم من كلامه أو ينسب إليه .

## ما أراد مالك

ان فالمعنى الذي أراد مالك بقوله : لا أعرف ذلك في الفريضة ، أي لا أعرف الاعتماد على القبض في الفريضة ، لأنه يفعل استئنافا فيكره قصد الاعتماد معه أيضا ، يؤيد هذا قوله : ولكن في النوافل اذا طال القيام فلا بأس بذلك أي بقصد الاعتماد يعين به على نفسه . لان النوافل يتوسع فيها .

لم يقصد مالك الا هذا بدلالة السياق التي هي أساس في فهم أي كلام ، وعلى هذا لا يجوز أن ينسب الى مالك كراهة القبض في الفريضة اعتمادا على هذه العبارة التي فهمت على غير ما قصد بها ، يؤيد ما قلناه : أن سحنونا ختم الترجمة بما رواه عن ابن وهب عن سفيان الثوري عن غير واحد من الصحابة أنهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ، ليبين أن الامام مالكا قصد الاعتماد ، لا وضع اليمنى على الشمال .

ثم نعود الى شرح عبارة المختصر على ضوء ما بيناه : فقوله : ( وهل كراهته في الفرض ) ان كانت الكراهة مأخوذة من عبارة المدونة التي نقلناها ، فهي غير صحيحة

ومالك لم يقل بالكراهة تصریحا ولا كناية ، وانما أشار الى كراهة الاعتماد بالقبض في الفريضة ( للاعتماد ) هذا عكس ما أراد مالك كما بينا ( أو خيفة اعتقاد وجوبه ) وهذا باطل ، لأنه يؤدي الى كراهة جميع المنذوبات ، ولان رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام مندوب ولم يقل أحد بوجوبه ، ولان المضر اعتقاد واجب ، ليس واجبا ، لا اعتقاد ما ليس بواجب واجبا ( أو اظهار خشوع ) وهو باطل كسابقه لانهما تعديل على الشارع ، وهو غير جائز . وظهر بهذا أن القول بكراهة القبض في الفرض وجوازه في النفل ، نسب الى مالك رحمه الله وهو برى منه براءة الذئب من ابن يعقوب ، وبهذه المناسبة أقول : مذهب مالك يحتاج الى تنقيح وتحريير ، لان كثيرا من مسائله يبني على خلاف الدليل ، أو خلاف قواعد الاصول ، أو خطأ في فهم كلام الامام ، كمسألتنا هذه ، والسبب في ذلك : أن المالكية وخصوصا منهم المغاربة ، ليس عندهم روح البحث والتمحيص ، بل يجهدون على قول الامام أو ابن القاسم وأضرابه من كبار المذاهب ، ولا يعنيه أن يكون ذلك القول الذي جمدوا عليه مخالفا للقواعد ، أو الدليل .



وان بحث بعضهم في قول من تلك الاقوال على سبيل  
الندرة ، فانه يعقب بحثه بقوله : هذا مجرد بحث ،  
والفقه مسلم ، فلم يصنع شيئاً .

وهذا بخلاف الشافعية والحنفية ، فانهم يبحثون  
ويمحسون ، ويناقشون أئمة مذهبهم ، ويردون كثيراً  
منها ، لمخالفته الدليل ، أو القواعد ، ولقد قال لي بعض  
الازعريين مرة : العلم عند الشافعية والحنفية ، أما المالكية  
فهم دراويش ، يعني أنهم يتلقون قول من سبقهم من  
أهل المذهب ، بدون مناقشة ، كأنه آية أو حديث .

### واقرب دليل على هذا أمران :

أحدهما : مسألة عبارة المدونة التي بينا معناها  
الصحيح ، فان بعض شراح المدونة ، فهم منها كراهة  
القبض في الفريضة ، دون النافلة ، فقلدوا هذا الفهم  
المخطئ ، ولم يبحثوا فيه هل هو صحيح ؟

والامر الآخر : ان الشيخ الهبطي رحمه الله ، عمل  
وقوفاً للقرآن حسب فهمه ، ولم يرجع فيها إلى قواعد  
اللغة العربية ، ولا إلى علم القراءات ، ولا كتب التفسير ،  
فجاء كثير منها قبيحاً يفسد معنى الآية ، أو يفرق

بين الفعل وما يتعلق به ، أو بين المبتدأ والخبر ، أو  
بين العلة والمعلول ، أو نحو ذلك ، واستمر المغاربة عليها ،  
من وقته إلى الآن ، لم يفكر أحد منهم في اصلاحها ،  
حتى اعتقد العامة ، أن القرآن أنزل بهذه الوقوف ، وقد  
ذاكرت بعض أهل العلم بهذا فوافق على كلامي ، وذكر  
بعض الوقوف القبيحة التي استحضرها في تلك الساعة .

ثم كتبت مقالا في مجلة دعوة الحق ، ذكرت فيه  
نماذج من تلك الوقوف الهبطية ، واقترحت على وزارة الاوقاف  
أن تخصص جماعة من العلماء العارفين بقواعد اللغة ،  
والقراءات والتفسير ، لاصلاح القبيح من تلك الوقوف  
بتغييرها بالصحيح الجيد ، فكان اقتراحي صيحة  
في واد ، ثم طلبت من صاحب مطبعة ، أن يقوم بطبع  
مصحف عملت له وقوفاً صحيحة ، فوافق ، لكنه اعتذر  
بان المغاربة لا يأخذونه ، بل يرفضونه ويعتبرونه مخالفاً  
لما اعتادوه ، وان كان خطأ .

واعذاره صحيح ، فان المغاربة يجمدون على ما  
ألفوه حسناً كان أو قبيحاً ، ولهم قاعدة يوجهون بها  
جمودهم ، فيقولون : خطأ مشهور خير من صواب مهجور ،  
وانفردوا بهذه القولة عن بقية المسلمين وغيرهم .

فلا أحد في الدنيا يتمسك بالخطأ ، لانه مشهور ، ويترك الصواب لانه مهجور ، فاللهم غفرانك لهذه الكلمة القبيحة ، ووفقنا لمعرفة الصواب ، والتسمك به ، ولا نتواخذنا ان نسينا أو أخطأنا ، وتب علينا انك أنت التواب الرحيم .

انتهى

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٧	سورة البقرة الآية الاولى
١١	سورة آل عمران الآية الاولى
١٢	سورة النساء الآية الاولى
١٣	سورة المائدة الآية الاولى
١٤	سورة الانفال الآية الاولى
١٦	سورة التوبة
١٧	سورة يونس الآية الاولى
١٧	سورة يوسف
١٨	سورة الكهف
١٩	سورة الانبياء
٢٠	سورة الفرقان - سورة سبأ
٢١	سورة يس

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تتبعهما للفائدة ، ننشر ما أورده الحافظ العلامة  
الامام ابن جزى المالكي في تفسيره القيم المسمى بكتاب  
التسهيل لعلوم التنزيل في الباب التاسع من المقدمة ،  
قال ما نصه :

« الباب التاسع في الوقف ، وهي أربعة أنواع :

وقف تام ، وحسن ، وكاف ، وقبيح ، وذلك بالنظر  
الى الاعراب ، والمعنى فان كان الكلام مفتقرا الى ما بعده  
في اعرابه أو معناه ، وما بعده مفتقر اليه كذلك : لم  
يجز اليه الفصل بين كل معمول وعامله ، وبين كل ذي خير  
وخبره ، وبين كل ذي جواب وجوابه ، وبين كل ذي  
موصول وصلته ، وان كان الكلام الاول مستقلا يفهم دون  
الثاني ، الا أن الثاني غير مستقل الا بما قبله ، فالوقف  
على الاول كاف ، وذلك في التوابع والفضلات : كالحال ،  
والتمييز ، والاستثناء ، وشبه ذلك ، الا أن وصل  
المستثنى المتصل أكد من المنقطع ووصل التوابع والحال  
إذا كانت أسماء مع ذات أكد من وصلها إذا كانت جملة ،

٢٢	سورة الصافات - سورة فصلت
٢٣	سورة الدخان - سورة الجاثية
٢٤	سورة الاحقاف - سورة الداريات - سورة المعارج
٢٥	سورة النبأ - سورة البروج
٢٦	سورة المسد - خاتمة وفيها ثلاثة مسائل

## فهرس كتاب = الحجة المبيطة

الصفحة	الموضوع
٣٩	ما المراد بعبارة المدونة
٤٠	ما هو السياق - وما هو السياق
٤٢	ما أراده مالك

وان كان الكلام مستقلا والثاني كذلك ، فان كانا في قصة واحدة فالوقف على الاول حسن ، وان كانا في قصتين مختلفتين فالوقف تام ، وقد يختلف الوقف باختلاف الاعراب أو المعنى ، وكذلك اختلف الناس في كثير من اقوالهم فيها : راجح ، ومرجوح ، وباطل ، وقد يقف لبيان المراد وان لم يتم الكلام .

( تنبيه ) هذا الذي ذكرنا من رعى الاعراب والمعنى في المواقف : استقر عليه العمل ، وأخذ به شيوخ المقرئين ، وكان الاوائل يراعون رؤوس الآيات فيقفون عندها لانها في القرآن كالقصر في النثر والقوافي في الشعر ، ويؤكد ذلك ما أخرجه الترمذي عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع قراءته يقول : الحمد لله رب العالمين ثم يقف ، الرحمن الرحيم ثم يقف » .

انتهى